

لمقرر

CE/110/5(b)
Madrid, 13 May 2019
Original: English

البند 5 (ب)
تقرير عن برنامج العمل والشؤون الإدارية للفترة 2020-2021:
إنتخاب مراجع الحسابات الخارجي للفترة 2020-2021

ملخص تنفيذي

يطلب المجلس إلى الجمعية العامة النظر في تعيين مراجع خارجي للحسابات للقيام بمراجعة خارجية لحسابات المنظمة للفترة 2020-2021. ويتعين على العضو المُناط به إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة، بمجرد إنتخابه، أن يقترح شخصاً أو عدة أشخاص لتولي هذه المهمة، على أن يكون هؤلاء الأشخاص من مواطني الدولة العضو ومن المكلفين بمراقبة الحسابات العامة في بلدهم.

وفقاً للإجراء المتبع، يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء الراغبة في الترشح لمنصب مراجع خارجي لحسابات منظمة السياحة العالمية للفترة 2020-2021، من أجل إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 و2020، أن تترشح عن طريق إخطار خطي يُوجّه إلى الأمين العام.

إجراء من قبل المجلس التنفيذي

مشروع مقرر¹

إن المجلس التنفيذي

وقد نظر في التقرير،

يطلب إلى الجمعية العامة النظر في تعيين مراجع خارجي للحسابات للقيام بمراجعة خارجية لحسابات المنظمة للفترة 2020-2021 من أجل إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 و2020.

¹ هذا مشروع مقرر. للإطلاع على المقرر النهائي الذي يعتمده المجلس، يرجى مراجعة وثيقة المقررات التي تصدر بنهاية دورة المجلس.



1. تنص المادة 26 من النظام الأساسي والمادة 15 من النظام المالي على وجوب إنتخاب مراجعين خارجيين اثنين للحسابات لولاية (قابلة للتجديد) تمتد لسنتين: "تنتخب الجمعية، بناء على توصية المجلس، مراجعين اثنين للحسابات من بين أعضائها الفاعلين، من أجل مراجعة حسابات المنظمة".
2. لكن، وبالإستناد إلى الأسباب المعروضة في الوثيقة A/21/8(II)(e)، إنتخبت الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين، بموجب القرار A/RES/661(XXI) وللمرة الأولى في تاريخ منظمة السياحة العالمية، مراجعاً خارجياً واحداً للحسابات للفترة 2016-2017 بغية إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2015 و2016.
3. وطلبت الجمعية العامة في القرار الآنف الذكر إلى الأمين العام إعداد تعديل المادة 26 من النظام الأساسي وسواء من الوثائق القانونية للمنظمة من أجل خفض عدد مراجعي الحسابات الخارجيين إلى مراجع واحد، ورفع هذا التعديل إلى الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة لإقراره.
4. اعتمدت الدورة الثانية والعشرون للجمعية العامة التعديلات المدخلة على النظام الأساسي وقواعد التمويل والنظام المالي والقواعد المالية المفصلة التي قدمها الأمين العام لتقليص عدد المراجعين الخارجيين إلى واحد (القرار XXII (696)). وبعد أن لاحظت الجمعية أن هذه التعديلات لن تدخل حيز التنفيذ إلا في تاريخ بدء نفاذ التعديل على النظام الأساسي وقواعد تمويله، فقد قررت مع ذلك إنتخاب مراجع خارجي واحد للحسابات (إسبانيا) للفترة 2018-2019 لإجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية لمنظمة السياحة الدولية للسنتين المنتهيتين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 2018.

ثانياً - الإجراء

5. وفقاً للإجراء المتبع، يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء الراغبة في الترشح لمنصب مراجع خارجي لحسابات منظمة السياحة العالمية للفترة 2020-2021، من أجل إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 و2020، أن تترشح عن طريق إخطار خطي يُوجّه إلى الأمين العام.
6. وتبقى مهلة الترشح مفتوحة إلى أن تناقش الجمعية العامة البند المتصل بهذه المسألة على جدول أعمالها.
7. ووفقاً للممارسة المتبعة، يتعين على العضو المُناط به إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة، بمجرد إنتخابه من قبل الجمعية العامة، أن يقترح شخصاً أو عدّة أشخاص لتولّي هذه المهمة، على أن يكون هؤلاء الأشخاص من مواطني الدولة العضو ومن المكلفين بمراقبة الحسابات العامة في بلدهم.
